فليسا من ذلك في شي بل هما نظيران الاسمية فلا يصح تقديره فعلا بعينه واما العامل في المبتدا فعند
البصريين هو الابتداء وفسروه بتجريد الاسم عن العوامل لاسناده الى شي واعترض بان التجريد امر عدمي
فلا يوثر واجيب بان العوامل في كلام العرب علامات في الحقيقة لا موثرات والعدم المخصوص
اعني عدم الشي المعين يصح ان يكون علامة لشي مخصوص وقيل الاولى ان الابتداء جعل الاسم
في صدر الكلام تحقيقا او تقديرا للاسناد اليه او لاسناده حتى يندفع الاعتراض بان التجريد
عدمي فلا يوثر ثم قال المتاخرون كالزمخشري والجزولي هذا الابتداء هو العامل في الخبر
ايضا لطلبه لهما على السواء ونقل الاندلسي عن سيبويه ان العامل في الخبر هو المبتداء ويحكى
هذا عن ابي علي وابي الفتح وقال الكسائي والفراء هما يترافعان وقد قوينا هذا في حد العامل
وقال بعضهم المبتدا الاول يرتفع باسناد الخبر اليه كما قال خلف الاحمر في ارتفاع الفاعل وقال الكوفيون
المبتدا الاول يرتفع بالضمير العائد من الخبر اليه لاشتراطهم الضمير في الخبر الجامد ايضا كما مر
قوله فان طابقت مفردا جاز الامران اي ان كانت الصفة المذكورة مطابقة للمرفوع بعدها في الافراد
جاز الامران كونها مبتدا وما بعدها فاعلها او كونها خبرا عما بعدها فنقول الصفة الواقعة بعد
حرف الاستفهام وحرف النفي اما ان تكون مفردة او لا فان كانت مفردة فالمسند اليه بعدها
اما مفرد او لا فالمفردة المفرد ما بعدها يحتمل وجهين كما ذكرنا الان والمفردة الى ما بعدها
ليس بمفرد مبتدا لا غير وما بعدها فاعلها والتي ليست بمفردة فلا بد من مطابقة ما بعدها لها
نحو اقايمان الزيدان واقايمون الزيدون والاظهر انها خبر عما بعدها ويحتمل ان تكون مبتدا
ما بعدها فاعلها على لغة يتعاقبون فيكم ملايكة والعامل في المبتداء الثاني تجريده عن
العوامل لاسناده الى شي آخر وعلى ما اخترناه في حد العامل يترافع هو وفاعله كالمبتداء الاول
وخبره لان كون كل واحد منهما عمدة يتقوم بالاخر كالمبتداء والخبر قوله والخبر هو المجرد
دخل فيه المبتداء الاول والثاني والاسما المعدودة قوله المسند اخرج منه المبتداء الاول
والاسما المعدودة قوله المغايرة للصفة المذكورة اخرج المبتدا الثاني قوله واصل المبتدا
التقديم ومن ثم جاز في داره زيد وامتنع صاحبها في الدار انما كان اصل المبتدا
التقديم لانه المحكوم عليه ولا بد من وجوده قبل الحكم فقصد في اللفظ ايضا ان يكون ذكره قبل
ذكر الحكم عليه واما تقديم الحكم في الجملة الفعلية فلكونه عاملا في المحكوم عليه ومرتبة العامل
قبل المعمول وانما اعتبر هذا الامر اللفظي اعني العمل والغي الامر المعنوي اعني تقديم المحكوم عليه
على الحكم لان العمل طاري والاعتبار بالطاري دون المطرو عليه اما وجوب تقديم الحكم
في نحو اقايم الزيدان مع ان كل واحد عامل في الاخر على الصحيح فلكون الصفة فرعا على
الفعل في العمل وقيل انما قدم الفعل في الفعلية لكون الفعل محتاجا الى الاسم واستغناء
الاسم عنه فاراد ولي الجملة المركبة منهما تتميم الناقص بالكامل وقصدوا ايضا الابدان
من اول الامر انها فعلية ولو بدي بالاسم لاحتمل ضرب وزيد كلاما باسم اخر او بالفعل فلم يتعين
للفعلية من اول الامر قوله ومن ثم اي ومن جهة كون اصل المبتداء التقديم جازت هذه
المسئلة يعني ان قيل لم جاز وفيها اضمار قبل الذكر قلنا لان اصل المبتدا التقديم
زيد في داره فالمعود اليه بعد الضمير لفظا وقبله تقديرا قوله وامتنع صاحبها في الدار اي

امتناع

امتناع هذه ايضا معلل بكون اصل المبتدا التقديم فيكون الضمير في صاحبها راجعا الى الدار
الموخر عن صاحبها لفظا واصلا فيكون ضميرا قبل الذكر فلا يجوز ومن جوز ضرب غلامه زيدا
ينبغي ان يجوز هذا لان طلب المبتدا الخبر كطلب الفعل المفعول بل اشد وكان ترتيب الكلام
يقتضي ان يذكر المص هاهنا المواضع التي يجب فيها تقديم المبتدا والمواضع التي يجب فيها تاخيره
ثم يذكر المواضع التي فيها تنكير المبتدا قوله وقد يكون المبتدا نكرة اذا تخصصت بوجه
ما مثل ولعبد مومن خير من مشرك وارجل في الدار ام امراة وما احد خير منك وشر اهر ذا ناب
وفي الدار رجل وسلام عليك اعلم ان جمهور النحاة على انه يجب كون المبتدا معرفة او نكرة
فيها تخصيص ما قال المص لانه محكوم عليه والحكم على الشي لا يكون الا بعد معرفته وهذه العلة تطرد
في الفاعل مع انهم لا يشترطون فيه التعريف ولا التخصيص واما قول المص ان الفاعل مخصص
بالحكم المقدم عليه فوهم لانه اذا حصل تخصيصه بالحكم فقط كان بغير الحكم غير مخصص فيكون
قد حكمت على الشي قبل معرفته وقد قال ان الحكم على الشي لا يكون الا بعد معرفته وقال
ابن الدهان وما احسن ما قال اذا حصلت الفايدة فاخبر عن اي نكرة شئت وذلك لان الغرض من
الكلام افادة المخاطب فاذا حصلت جاز الحكم سوا تخصص المحكوم عليه بشي او لا فضابط تجويز
الاخبار عن المبتداء وعن الفاعل سوا كانا معرفتين او نكرتين مخصصين بوجه او نكرتين غير
مخصصين شي واحد وهو عدم علم المخاطب بحصول ذلك الحكم للمحكوم عليه فلو علم في المعرفة
ذلك كما لو علم قيام زيد مثلا فقلت زيد قايم لغوا ولو لم يعلم كون رجل ما من الرجال قايما في الدار
جاز لك ان تقول رجل قايم في الدار وان لم يتخصص النكرة بوجه وكذا تقول كوكب انقض الساعة
قال تعالى وجوه يومئذ ناضرة وكذا في الفاعل لا يجوز مع علم المخاطب بقيام زيد ان تقول قام
زيد ويجوز مع عدم علمه بقيام رجل في الدار ان تقول قام في الدار رجل ولا انكر ان وقوع
المبتداء معرفة اكثر من وقوعه نكرة لاشتباه الخبر بالصفة في كثير من المواضع بخلاف الفاعل
فان فعله لتقدمه عليه وجوبا لا يلتبس بصفته ثم نقول يقع المبتدا نكرة من غير تخصيص في كثير من
المواضع احدها ما التعجبية على مذهب سيبويه كما يجي في بابه والثاني المبتدا الذي هو فاعل
في المعنى نحو شر اهر ذا ناب وامر اقعده عن الحرب وشر ما اجاءك الى مخة عرقوب الثالث
المبتدا الذي خبره ظرف او جار ومجرور الرابع كلمات الاستفهام نحو من عندك وما حدث
او ما يقع بعد حرف الاستفهام نحو ارجل في الدار ام امراة وهل رجل في الدار وارجل في
الدار ام امراة وما رجل في الدار بل امراة الخامس ما بعد الواو للحال نحو ما اريتك الا وبهض
يضربك والسادس ما بعد اما نحو اما غلام فلبس عندي واما جارية فلا املكها السابع
الجواب نحو قولك رجل في جواب من جاءك اي رجل جاءني لان السوال اغنى عن التسمية فالجواب مثلها
اولى وغير ذلك مما لا يحصى ولا ضابط له كقولهم شهر ثرى وشهر ترى وشهر مرعى
وقولهم امت في الحجر لا فيك وقوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة اما قول المص في ما التعجبية
وفي شر اهر ذا ناب ان ذلك لما كان في المعنى فاعلا والفاعل مخصص بالحكم المقدم عليه
فكذا المخصص هذا ايضا فقد ذكرنا ما عليه وهو ان المحكوم عليه اذا اختص بتعيين الحكم كان حاكما
على غير المختص فلا يتم به قولهم اذن في تعليل كون المبتدا معرفة او مخصصا

Copyright ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)